|  |  |
| --- | --- |
| **مؤتمر المندوبين المفوضين (PP-22)بوخارست، 26 سبتمبر - 14 أكتوبر 2022** |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | **الإضافة 4للوثيقة 44-A** |
|  | **3 يونيو 2022** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
|  |  |
| الدول الأعضاء في المؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات (CEPT) |
| EPC 4 - مراجَعة القرار 102: |
| دور الاتحاد الدولي للاتصالات فيما يتعلق بقضايا السياسة العامة الدولية المتصلة بالإنترنت وبإدارة موارد الإنترنت، بما في ذلك إدارة أسماء الميادين والعناوين |
|  |

MOD EUR/44A4/1

القـرار 102 (المراجَع في بوخارست، 2022)

دور الاتحاد الدولي للاتصالات فيما يتعلق بقضايا السياسة العامة الدولية
المتصلة بالإنترنت وبإدارة موارد الإنترنت، بما في ذلك
إدارة أسماء الميادين والعناوين

إن مؤتمر المندوبين المفوضين للاتحاد الدولي للاتصالات (بوخارست، 2022)،

إذ يذكِّر

 *أ )* بالقرارات ذات الصلة للجمعية العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك القرار 70/1 للجمعية العامة للأمم المتحدة (UNGA)، بشأن "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030" والقرار 70/125 للجمعية العامة للأمم المتحدة، والوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاستعراض العام لتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

*ب)* ببيان حدث الاتحاد الرفيع المستوى بشأن تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد مضي عشر سنوات (WSIS+10) ورؤية الحدث للقمة العالمية بعد 2015 اللذين تم اعتمادهما في هذا الحدث الذي تولى الاتحاد تنسيقه (جنيف، 2014) على أساس عملية المنصة التحضيرية لأصحاب المصلحة المتعددين (MPP) مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى والجامع لكل أصحاب المصلحة في القمة العالمية لمجتمع المعلومات وأقرهما مؤتمر المندوبين المفوضين (بوسان، 2014) واللذين تم تقديمهما للاستعراض الشامل للجمعية العامة للأمم المتحدة؛

*ج)* بنتائج المنتديات العالمية لسياسات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات فيما يتعلق بالقضايا ذات الصلة بالقرارات 101 و102 و133 (المراجَعة في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين؛

*د )* بالقرارات 47 و48 (المراجَعان في دبي، 2012) و49 و50 و52 و64 و69 و75 (المراجَعة في جنيف، 2022) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA)،

وإذ يقر

 *أ )* بجميع قرارات مؤتمر المندوبين المفوضين ذات الصلة بهذا القرار؛

*ب)* بجميع نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS) ذات الصلة بهذا القرار؛

*ج)* بأنشطة الاتحاد ذات الصلة بالإنترنت التي يضطلع بها في حدود ولايته بالنسبة إلى تنفيذ هذا القرار وغيره من قرارات الاتحاد ذات الصلة؛

*د )* بأن الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الناشئة، ستحوّل الإنترنت والاقتصاد الرقمي على السواء، وتنطوي على إمكانية زيادة الرخاء والصحة والرفاهية وستؤثر على تحقيق أهداف التنمية المستدامة بصورة شاملة؛

*ﻫ )* بأن الإنترنت تتيح التنمية الاجتماعية والثقافية والبيئية التي يمكنها أن تحقق أفضل ما يمكن للإنسانية؛

*و )* بأن المهارات والإلمام بالمعارف ضروريان لكي يجني الأفراد ثمار توصيلية الإنترنت؛

*ز )* بأن زيادة توصيلية الإنترنت تضيق الفجوة الرقمية بالنسبة لجميع المواطنين، ولا سيما للفئات الضعيفة، بما في ذلك المجتمعات الريفية النائية التي تفتقر إلى الخدمات وأفراد الفئات الضعيفة، وكذلك بالنسبة للنساء والأطفال؛

*ح)* بأن زيادة توافر الخدمات الإلكترونية سوف يساهم في توفير تنمية اجتماعية واقتصادية وصحية وبيئية مستدامة ومنصفة لجميع سكان العالم،

وإذ يضع في اعتباره

 *أ )* أن مقاصد الاتحاد تشمل *جملة أمور من بينها*:

’1‘ تشجيع مشاركة الكيانات والمنظمات في أنشطة الاتحاد وزيادة هذه المشاركة، وتعزيز التعاون المثمر والشراكة بين هذه الكيانات والمنظمات والدول الأعضاء بغية بلوغ الغايات الإجمالية المنصوص عليها ضمن أهداف الاتحاد؛

’2‘ الترويج على المستوى الدولي لاعتماد نهج شامل إزاء المسائل الخاصة بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) في ظل اقتصاد المعلومات ومجتمع المعلومات العالميين، وذلك عن طريق التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية العالمية والإقليمية الأخرى، ومع المنظمات غير الحكومية المهتمة بالاتصالات وأصحاب المصلحة الآخرين؛

’3‘ توسيع انتشار المزايا التي تقدمها تكنولوجيات الاتصالات الجديدة لكي تشمل جميع سكان العالم بمن فيهم الفئات المهمشة وذوو الاحتياجات المحددة بصرف النظر عن خصائص مثل العمر أو نوع الجنس؛

’4‘ مواءمة إجراءات الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات وتشجيع كل ما هو مثمر وبناء من تعاون وشراكة بين الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات لبلوغ هذه الغايات؛

’5‘ الحفاظ على التعاون الدولي فيما بين جميع الدول الأعضاء وتوسيع هذا التعاون من أجل تحسين جميع أنواع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وترشيد استخدامها؛

’6‘ تعزيز المساعدة التقنية وتوفيرها وبناء القدرات للبلدان النامية[[1]](#footnote-1)1 في ميدان الاتصالات، فضلاً عن تشجيع حشد الموارد المادية والبشرية والمالية اللازمة لتنفيذها، إضافةً إلى تعزيز التوصيلية وتشجيع سبل الوصول إلى المعلومات؛

*ب)* الحاجة إلى صون وتعزيز تعدد اللغات على الإنترنت من أجل مجتمع معلومات محوره الناس، وداعم للابتكار المفتوح، وموجه نحو التنمية يتسنى فيه للجميع استحداث المعلومات والمعارف والنفاذ إليها واستخدامها وتبادلها، مما يؤدي إلى مجتمع معلومات شامل للجميع؛

*ج)* أن التقدم في مجال البنية التحتية العالمية للمعلومات، لا سيما تطوير الشبكات القائمة على بروتوكول الإنترنت (IP) وتنمية شبكة الإنترنت، مع مراعاة متطلبات وسمات التشغيل البيني لشبكات الجيل التالي (NGN) والشبكات المستقبلية، له أهمية حاسمة، بصفته محركاً هاماً لنمو الاقتصاد العالمي وازدهاره في القرن الحادي والعشرين؛

*د )* أن تنمية الإنترنت تجري أساساً بناءً على توجهات السوق مدفوعةً بالمبادرات الخاصة والحكومية؛

*ﻫ )* أن القطاع الخاص مستمر في أداء دور هام جداً في توسيع الإنترنت وتنميتها، كأكبر مستثمر في البنية التحتية والخدمات مثلاً، بما في ذلك الاستثمار المستدام في الابتكار في الشبكات وتطويرها؛

*و )* أن القطاع العام، وكذلك المبادرات المشتركة بين القطاعين العام والخاص والمبادرات الإقليمية، مستمرة أيضاً في أداء دور بالغ الأهمية في توسع الإنترنت وتنميتها، من خلال الاستثمارات في البنية التحتية والخدمات مثلاً؛

*ز )* أن إدارة تسجيل وتوزيع أسماء الميادين والعناوين في الإنترنت، يجب أن تعكس تماماً الطبيعة الجغرافية لشبكة الإنترنت، مع مراعاة التوازن المنصف لمصالح جميع أصحاب المصلحة؛

*ح)* أن الترتيبات الحالية تنفَّذ بكفاءة وفعالية لكي تكون الإنترنت ما هي عليه اليوم كتكنولوجيا عالية المتانة والدينامية والتنوع الجغرافي؛

*ط)* أن تنمية القدرات البشرية وتحسينها، بما في ذلك تقديم المساعدة في مجال تنمية القدرات، جزء أساسي من مجتمع معلومات شامل للجميع، وأن البلدان النامية[[2]](#footnote-2)2 تواجه تحديات محددة في تنمية المهارات الرقمية؛

*ي)* أن الاتحاد يقيم شراكات مع منظمات الأمم المتحدة والحكومات والقطاع الخاص والمنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني والمجتمع التقني والهيئات الأكاديمية وأصحاب المصلحة الآخرين من أجل تطوير البرامج والمبادرات التي تهدف إلى تحسين التعليم في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتزويد الناس، بمن فيهم الشباب، بالمهارات الرقمية وتحسين الإلمام بالمعارف الرقمية؛

*ك)* الدور الذي قام به الاتحاد الدولي للاتصالات في التنظيم الناجح للقمة العالمية لمجتمع المعلومات بمرحلتيها وأن إعلان مبادئ جنيف وخطة عمل جنيف، المعتمدين في 2003، والتزام تونس وبرنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات، المعتمدين في 2005، قد أيدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة؛

*ل)* أن الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفقت في اجتماعها الرفيع المستوى الذي عُقد يومي 15 و16 ديسمبر 2015 على مواصلة اتباع برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات في إدارة الإنترنت؛

*م )* أن إدارة شبكة الإنترنت تحظى باهتمام دولي له ما يبرره ويجب أن تجرى على أساس تعاون دولي تام وبين جميع أصحاب المصلحة وعلى أساس نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات بمرحلتيها؛

*ن)* أنه ينبغي أن يكون لجميع الحكومات دور متساو ومسؤولية متساوية، على النحو المعلن في نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، في الإدارة الدولية لشبكة الإنترنت الحالية وما سيطرأ عليها من تطورات مستقبلية وفي الإنترنت المستقبلية وفي ضمان استقرار شبكة الإنترنت وأمنها واستمراريتها، مع الاعتراف أيضاً بضرورة وضع الحكومات لسياسات عامة بالتشاور مع جميع أصحاب المصلحة؛

*س)* أن الكثير من الكيانات والمنظمات، بما في ذلك منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية عالمية وإقليمية، تضطلع بأدوار هامة فيما يتعلق بقضايا السياسة العامة الدولية المتصلة بالإنترنت وبإدارة موارد الإنترنت وأن من المهم تعزيز التعاون المثمر والشراكات فيما بينها؛

*ع)* أن الكثير من منظمات الأمم المتحدة، بما في ذلك الجهات الميسرة والميسرة المشاركة لخطوط عمل القمة العالمية لمجتمع المعلومات، تتعامل مع قضايا السياسة العامة الدولية المتصلة بالإنترنت؛

*ف)* الأعمال التي تضطلع بها اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (CSTD) ذات الصلة بهذا القرار؛

*ص)* الأعمال التي يضطلع بها مكتب تنمية الاتصالات التابع للاتحاد لتطوير أنشطته لبناء القدرات في مجال إدارة الإنترنت،

وإذ يقر كذلك

 *أ )* أن مؤسسة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة (ICANN)، ومكاتب تسجيل الإنترنت الإقليمية (RIR)، وفريق مهام هندسة الإنترنت (IETF)، وجمعية الإنترنت (ISOC)، واتحاد الشبكة العالمية (W3C) وكيانات ومنظمات أخرى، تعنى بالقضايا التقنية والسياساتية المتعلقة بالشبكات القائمة على بروتوكول الإنترنت؛

*ب)* بأن الاتحاد يعالج أيضاً بعض المسائل التقنية ومسائل السياسة العامة المتصلة بالشبكات القائمة على بروتوكول الإنترنت بما في ذلك شبكة الإنترنت الحالية وتطور شبكات الجيل التالي فضلاً عن إجراء دراسات بشأن مواصلة تطوير الإنترنت؛

*ج)* بأن الاتحاد يقوم بمهمة التنسيق العالمي لعدد من أنظمة توزيع الموارد المتصلة بالاتصالات الراديوية والاتصالات وأنه يمثل محفلاً دولياً لمناقشة السياسات في هذا المجال؛

*د )* بأن الاتحاد بذل جهوداً ملموسة بشأن قضايا نظام الترقيم الإلكتروني (ENUM) وإدارة الميدان ".int" وأسماء الميادين الدولية (IDN) وأسماء الميادين القطرية ذات المستوى الأعلى (ccTLD) من خلال ورش عمل وأنشطة تقييس؛

*ﻫ)* بالفقرتين 71 و78 أ ) من برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات فيما يخص عملية التعاونية المعززة بشأن إدارة الإنترنت وإنشاء منتدى إدارة الإنترنت (IGF) كعمليتين منفصلتين تماماً؛

*و )* بنتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ذات الصلة في الفقرات من 29 إلى 82 بشأن إدارة الإنترنت في برنامج عمل تونس والفقرات من 55 إلى 65 في القرار 70/125 للجمعية العامة للأمم المتحدة، بشأن الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاستعراض العام لتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات الذي يسلط الضوء على المساهمة الشاملة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تحقيق أهداف التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، وينوه بأن النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أصبح أيضاً مؤشراً من مؤشرات التنمية ومطمحاً في حد ذاته؛

*ز )* بأنه ينبغي تشجيع الاتحاد على تيسير التعاون مع جميع أصحاب المصلحة على النحو المشار إليه في الفقرة 35 من برنامج عمل تونس؛

*ح)* بأن الاتحاد عضو بصفة مراقب في اللجنة الاستشارية الحكومية للمؤسسة ICANN وعضو في فريق الاتصال التقني التابع لمؤسسة ICANN من خلال قطاع تقييس الاتصالات، وأنه يتعاون مع مكاتب تسجيل الإنترنت الإقليمية (RIR) وفريق مهام هندسة الإنترنت (IETF) واتحاد الشبكة العالمية (W3C) واتحاد نقاط تبادل الإنترنت وغيرها من الكيانات والمنظمات المعنية بالقضايا التقنية والسياساتية المتعلقة بالشبكات القائمة على بروتوكول الإنترنت؛

*ط)* بأن الدول الأعضاء تمثل مصالح سكان البلد أو الأراضي التي فوضت لها أسماء ميادين قطرية ذات مستوى أعلى؛

*ي)* بأنه ينبغي ألا تشارك البلدان في القرارات المتعلقة بأسماء الميادين ذات المستوى الأعلى لبلد آخر؛

*ك)* بأن التعاون وبناء القدرات وتبادل أفضل الممارسات بين مشغلي الميادين ccTLD، دون المساس بما سبق، أمر أساسي لتحسين سلامة الإنترنت وجودة الخدمة وغير ذلك؛

*ل)* بأن يأخذ في الاعتبار نتائج فريق العمل المعني بالتعاون المعزز بشأن قضايا السياسة العامة المتعلقة بالإنترنت،

وإذ يؤكد

 *أ )* أن إدارة الإنترنت تشمل مسائل تتصل بالسياسات التقنية والعامة وينبغي أن تضم جميع أصحاب المصلحة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات الدولية ذات الصلة وفقاً للفقرات من 35 أ ) إلى 35 ﻫ ) من برنامج عمل تونس؛

*ب)* أن الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الناشئة ستحوّل الإنترنت ويجب أن يواكب واضعو السياسات التغيير في الإنترنت للاستفادة من منافع هذا التحول لتحقيق النمو والازدهار وكذلك من أجل توصيل غير الموصولين بتكلفة ميسورة؛

*ج)* أن دور الحكومات يشمل توفير إطار قانوني واضح ومتماسك ويمكن التنبؤ به لتشجيع وجود بيئة مؤاتية للاستثمار والتنمية تكون فيها شبكات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات العالمية قابلة للتشغيل البيني مع شبكات الإنترنت ولنفاذ جميع المواطنين إليها على نطاق واسع ودون أي تمييز، وضمان الحماية الملائمة للمصالح العامة في إدارة موارد الإنترنت، بما في ذلك أسماء الميادين والعناوين؛

*د )* أن القمة العالمية لمجتمع المعلومات أدركت الحاجة إلى تعاونية معززة في المستقبل، لتمكين الحكومات من الاضطلاع بأدوارها ومسؤولياتها على قدم المساواة، في مجال مسائل السياسة العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت، وليس في مجال المسائل اليومية التقنية والتشغيلية التي لا تؤثر على مسائل السياسة العامة الدولية؛

*ﻫ )* أن عضوية فريق العمل التابع للمجلس المعني بمسائل السياسة العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت اقتصرت على الدول الأعضاء فقط وأن الكيانات والمنظمات الأخرى لم يتسنَ لها حتى الآن المشاركة في اجتماعات الفريق؛

*و )* أن الاتحاد الدولي للاتصالات يدعم من جانبه العملية الإجرائية للتعاونية المعززة باعتباره إحدى المنظمات المختصة المذكورة في الفقرة 71 من برنامج عمل تونس، وينبغي لفريق العمل التابع للمجلس والمعني بمسائل السياسة العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت (CWG-Internet) أن يكون مفتوحاً لجميع أصحاب المصلحة في النصف الأول من الاجتماع وأمام الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات والمنتسبين في النصف الثاني منه، وينبغي أن يواصل عمله في قضايا السياسات العامة المتعلقة بالإنترنت؛

*ز )* أن الاتحاد يستطيع القيام بدور إيجابي من خلال إتاحته لجميع الأطراف المهتمة محفلاً لتشجيع المناقشات ونشر المعلومات بشأن إدارة أسماء الميادين والعناوين في شبكة الإنترنت وغيرها من موارد الإنترنت في نطاق اختصاصات الاتحاد،

وإذ يلاحظ

 *أ )* أن فريق العمل المعني بمسائل السياسة العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت كان له دور في دعم تنفيذ أهداف القرار 75 (المراجَع في جنيف، 2022) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، والقرار 30 (المراجَع في كيغالي، 2022) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC) بشأن مسائل السياسة العامة المتعلقة بالإنترنت؛

*ب)* أنه على الرغم من أن اجتماعات المشاورات المفتوحة الحضورية لفريق العمل التابع للمجلس المعني بمسائل السياسة العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت شهدت حضوراً كبيراً وكانت منصة ناجحة، لم يتمكن أصحاب المصلحة حتى الآن من حضور اجتماعات الفريق؛

*ج)* أن من أهداف الاتحاد تشجيع مشاركة الكيانات والمنظمات في أنشطة الاتحاد وزيادة هذه المشاركة؛

*د )* أن إدارة أبعاد الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الخاصة بالإنترنت تشمل القضايا التقنية وقضايا السياسات العامة على السواء ومن ثم ينبغي أن تضم جميع أصحاب المصلحة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية ذات الصلة؛

*هـ )* أنه ينبغي اعتماد نهج تعدد أصحاب المصلحة، قدر الإمكان، على جميع المستويات عند تنسيق أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية والمؤسسات الأخرى المتعلقة بإدارة الإنترنت، كما ورد في الفقرة 37 من برنامج عمل تونس؛

*و )* أن هناك حاجة إلى تشجيع مزيد من المشاركة والانخراط في المناقشات المتعلقة بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تجريها الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمنظمات الدولية والأوساط التقنية والهيئات الأكاديمية وجميع أصحاب المصلحة من البلدان النامية؛

*ز )* القرارات 1305 و1336 و1344 التي اعتمدها مجلس الاتحاد؛

*ح)* أن على فريق العمل CWG-Internet أن يأخذ بعين الاعتبار في عمله جميع قرارات هذا المؤتمر وأي قرارات أخرى ذات صلة بأعمال هذا الفريق كما وردت في القرار 1305 للمجلس وملحقه؛

*طـ )* الأهمية المستمرة للانفتاح والشفافية والشمول في صياغة قضايا السياسة العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت بما يتسق مع الفقرة 35 من برنامج عمل تونس؛

*ي)* ضرورة وضع الحكومات للسياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت بالتشاور مع جميع أصحاب المصلحة؛

*ك)* الأنشطة الجارية في لجان الدراسات ذات الصلة لقطاعي تقييس الاتصالات وتنمية الاتصالات فيما يتعلق بهذا القرار،

يقرر

1 أن يستكشف سبل ووسائل تحقيق مزيد من التعاون والتنسيق بين الاتحاد والمنظمات المختصة المشاركة في تطوير شبكات بروتوكول الإنترنت وشبكة الإنترنت المستقبلية، طبقاً لبرنامج عمل تونس، في سياق الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الناشئة، بما فيها فريق التوجيه المعني بالقبول العالم، ومؤسسة الإنترنت لتخصيص الأسماء والأرقام (ICANN) ومكاتب تسجيل الإنترنت الإقليمية (RIR) وفريق مهام هندسة الإنترنت (IETF) وجمعية الإنترنت (ISOC) واتحاد الشبكة العالمية (W3C)، على سبيل المثال لا الحصر، بما في ذلك من خلال اتفاقات تعاون، حسب الاقتضاء، من أجل تشجيع زيادة مشاركة وإشراك الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات والمنتسبين في إدارة الإنترنت بهدف تحقيق أكبر قدر من المنافع للمجتمع العالمي وتعزيز التوصيلية الدولية الميسورة التكلفة؛

2 أنه يجب على الاتحاد مساعدة الدول الأعضاء في تحديد المشورة والدعم المتاحين من الكيانات والمنظمات الأخرى ذات الصلة التي تضطلع بمسؤوليات تتعلق بقضايا السياسة العامة الدولية المتصلة بالإنترنت وإدارة موارد الإنترنت، وفي الحصول عليهما، حسب الاقتضاء؛

3 أنه يجب احترام المصالح السيادية والمشروعة للبلدان، كما يعبّر عنها ويحددها البلد المعني بوسائل متنوعة، بشأن القرارات المؤثرة على أسماء الميادين ذات المستوى الأعلى الخاصة بها وضمانها وصيانتها وتناولها، وذلك من خلال أطر وآليات محسّنة ومرنة؛

4 أن يستمر في الاضطلاع بأنشطة حول قضايا السياسة العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت ضمن حدود ولاية الاتحاد، بما في ذلك ضمن فريق العمل CWG-Internet، في إطار من التعاون والعمل المشترك مع المنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة، حسب الاقتضاء، مع توجيه عناية خاصة إلى احتياجات البلدان النامية؛

5 مواصلة أنشطة فريق العمل CWG-Internet على النحو الوارد في قرارات المجلس ذات الصلة؛

6 فتح النصف الأول من اجتماع فريق العمل التابع للمجلس والمعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت أمام جميع أصحاب المصلحة والنصف الثاني من الاجتماع أمام الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات والمنتسبين،

يكلف الأمين العام

1 بأن يواصل المشاركة في المناقشات والمبادرات الدولية المتعلقة بإدارة أسماء الميادين والعناوين في شبكة الإنترنت وموارد الإنترنت الأخرى ضمن اختصاصات الاتحاد وتعزيز التعاون المثمر والبناء والشراكات مع المنظمات ذات الصلة التي تضطلع بمسؤوليات تتعلق بموارد الإنترنت وتأكيد أهمية توفير توصيلية بالإنترنت ميسورة التكلفة بالنسبة للتنمية المستدامة، آخذاً في الاعتبار تطورات الإنترنت في المستقبل وأهداف الاتحاد ومصالح أعضائه كما تظهر في صكوك الاتحاد وقراراته ومقرراته؛

2 بأن يتخذ الخطوات اللازمة لمواصلة الاتحاد الدولي للاتصالات دوره لتسهيل تنسيق قضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت، وفقاً للفقرة 35 د ) من برنامج عمل تونس، وأن يعمل بالتعاون عند الضرورة مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى في هذه المجالات؛

3 بأن يواصل إذكاء الوعي بالأهمية الحاسمة للتنمية المستدامة في المناقشات والمبادرات الخاصة بقضايا السياسة العامة الدولية المتصلة بالإنترنت وإدارة موارد الإنترنت؛

4 بأن يواصل الإسهام حسب الاقتضاء في أعمال منتدى إدارة الإنترنت وفقاً للفقرة 78 أ ) من برنامج عمل تونس؛

5 بأن يستمر في اتخاذ الخطوات اللازمة لقيام الاتحاد بدور نشط وبنّاء في العملية الرامية إلى عملية التعاونية المعززة المشار إليها في الفقرة 71 من برنامج عمل تونس؛

6 بالاستمرار في اتخاذ الخطوات اللازمة لقيام الاتحاد، في إطار عملياته الداخلية المؤدية إلى عملية التعاونية المعززة بشأن قضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت المشار إليها في الفقرة 71 من برنامج عمل تونس، بإشراك جميع أصحاب المصلحة حسب دور كل منهم ومسؤولياته؛

7 باتخاذ ما يلزم من خطوات لفتح باب المشاركة في النصف الأول من اجتماع الفريق CWG-Internet لجميع أصحاب المصلحة والنصف الثاني منه للدول الأعضاء وأعضاء القطاعات والمنتسبين؛

8 بأن يقدم تقريراً سنوياً إلى المجلس بشأن الأنشطة المنفذة بشأن هذه المواضيع وأن يقدم مقترحات حسب الاقتضاء، وبتقديم هذا التقرير، بعد إقرار الدول الأعضاء له من خلال إجراءات التشاور السارية، إلى أمين عام الأمم المتحدة؛

9 بعرض مشروع للتقرير المشار إليه في الفقرة 8 من *"يكلف الأمين العام"* في اجتماع للفريق CWG-Internet للتعليق عليه ومناقشته من جانب أصحاب المصلحة كافة وأن يأخذ هذه التعليقات بعين الاعتبار عند إعداد تقريره النهائي إلى المجلس؛

10 بأن يستمر في تعميم تقارير هذا الفريق، حسب الاقتضاء، على جميع المنظمات الدولية ذات الصلة وأصحاب المصلحة الذين يشاركون بنشاط في هذه القضايا لأخذها بعين الاعتبار عند وضع سياساتهم،

يكلف مديري المكاتب

1 بتقديم مساهمات للفريق حول أنشطة قطاعاتهم المتعلقة بعمل فريق العمل CWG-Internet؛

2 بتقديم المشورة والمساعدة، في إطار الخبرة المتوفرة في الاتحاد وفي حدود الموارد المتاحة، حسب الاقتضاء، وبالتعاون مع المنظمات ذات الصلة، إلى الدول الأعضاء، إذا طلبت ذلك، لكي تتمكن من تحقيق أهدافها المعلنة في السياسات العامة فيما يخص إدارة أسماء الميادين والعناوين على شبكة الإنترنت وغيرها من موارد الإنترنت والتوصيلية الدولية بالإنترنت، في حدود اختصاص الاتحاد، مثل بناء القدرات والتيسر والتكاليف المتعلقة بالبنية التحتية وقضايا السياسة العامة المتعلقة بالإنترنت كما وردت في ملحق القرار 1305 للمجلس الذي حدد دور فريق العمل CWG-Internet، وذلك في نطاق اختصاصاتهم؛

3 بالاتصال والتعاون مع منظمات الاتصالات الإقليمية عملاً بهذا القرار؛

4 بتزويد الدول الأعضاء بمعلومات عن المشورة والدعم المتاحين من الكيانات والمنظمات الأخرى ذات الصلة التي تضطلع بمسؤوليات تتعلق بقضايا السياسة العامة الدولية المتصلة بالإنترنت وإدارة موارد الإنترنت، حسب الاقتضاء، بما في ذلك الكيفية التي يمكن بها للدول الأعضاء المشاركة في الأنشطة ذات الصلة في تلك المؤسسات،

يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات

1 بأن يضمن قيام قطاع تقييس الاتصالات بدوره فيما يتعلق بالقضايا التقنية وبمواصلة إسهام القطاع بخبرته وبالاتصال والتعاون مع الكيانات المختصة بشأن القضايا المتعلقة بإدارة أسماء الميادين والعناوين على شبكة الإنترنت، وغيرها من موارد الإنترنت في نطاق اختصاصات الاتحاد مثل الإصدار السادس من بروتوكول الإنترنت (IPv6)، ونظام الترقيم الإلكتروني (ENUM) وأسماء الميادين الدولية (IDN) وكذلك التطورات والقضايا التكنولوجية الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك تسهيل إجراء الدراسات الملائمة في إطار لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات وغيرها من الأفرقة بشأن هذه القضايا؛

2 بأن يواصل القيام بدوره، وفقاً للوائح الاتحاد وإجراءاته، وبالتماس المساهمات من أعضاء الاتحاد، في تسهيل التنسيق والمساعدة بشأن إعداد مسائل السياسات العامة المتصلة بأسماء الميادين والعناوين على شبكة الإنترنت وغيرها من موارد الإنترنت، ضمن اختصاصات الاتحاد، وإمكانية تطورها وأن يزود الدول الأعضاء، إذا طلبت، بمعلومات عن دور وأنشطة الكيانات والمنظمات التي تضطلع بمسؤوليات تتعلق بمسائل السياسات العامة المتصلة بأسماء الميادين والعناوين على شبكة الإنترنت وغيرها من موارد الإنترنت؛

3 بأن يعمل مع الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات والمنظمات الدولية ذات الصلة، حسب الاقتضاء، على قضايا أسماء الميادين القطرية ذات المستوى الأعلى (ccTLD) للدول الأعضاء والتجارب ذات الصلة من أجل تعزيز التعاون المثمر والشراكات فيما بينها؛

4 بأن يقدم تقريراً سنوياً إلى المجلس والفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات وإلى الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات أيضاً، بشأن الأنشطة المنفذة والإنجازات في هذه المواضيع بما في ذلك مقترحات للنظر فيها حسب الاقتضاء،

يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات

1 بأن ينظم منتديات دولية وإقليمية والاضطلاع بالأنشطة اللازمة، بالاشتراك مع الكيانات المختصة لمناقشة قضايا السياسة العامة والقضايا التشغيلية والتقنية المتعلقة بالإنترنت بشكل عام وبإدارة أسماء الميادين والعناوين لشبكة الإنترنت وغيرها من موارد الإنترنت ضمن اختصاصات الاتحاد بشكل خاص، بما في ذلك ما يتعلق بتعدد اللغات، لصالح الدول الأعضاء، وخاصة البلدان النامية، آخذاً بعين الاعتبار مضمون القرارات ذات الصلة لمؤتمر المندوبين المفوضين هذا، ومنها هذا القرار، إضافة إلى مضمون القرارات ذات الصلة للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات؛

2 بأن يواصل تشجيع تبادل المعلومات بواسطة برامج قطاع تنمية الاتصالات ولجان دراساته وتعزيز المناقشات وإعداد أفضل الممارسات بشأن قضايا الإنترنت وتقاسمها ومواصلة القيام بدور رئيسي في التوعية من خلال الإسهام في بناء القدرات، وتوفير المساعدة التقنية، وتشجيع مشاركة أصحاب المصلحة من البلدان النامية في قضايا ومنتديات الإنترنت الدولية؛

3 بأن يقدم باستمرار تقريراً سنوياً إلى المجلس وإلى الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات وكذلك إلى المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات عن الأنشطة المنفذة والإنجازات المحققة في هذه المواضيع، بما في ذلك مقترحات للنظر فيها حسب الاقتضاء؛

4 بأن يتواصل مع مكتب تقييس الاتصالات ويتعاون مع المنظمات الأخرى ذات الصلة المعنية بتطوير الشبكات القائمة على بروتوكول الإنترنت ونشرها وبنمو الإنترنت، مستهدفاً تزويد الدول الأعضاء بأفضل الممارسات التي تحظى بقبول واسع النطاق لتصميم نقاط تبادل الإنترنت (IXP) وتركيبها وتشغيلها؛

يكلف فريق العمل التابع لمجلس الاتحاد والمعني بقضايا السياسة العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت

1 بالنظر في الأنشطة التي يضطلع بها الأمين العام ومديرو المكاتب فيما يتعلق بتنفيذ هذا القرار ومناقشتها معهم؛

2 بإعداد مدخلات الاتحاد فيما يتعلق بالأنشطة المذكورة أعلاه حسب الاقتضاء؛

3 بمواصلة تحديد ودراسة وتطوير المسائل المتعلقة بقضايا السياسة العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت، مع مراعاة قرارات الاتحاد ذات الصلة؛

4 بتمكين وزيادة المشاركة الكاملة والنشطة لأصحاب المصلحة كافة وانخراطهم في أعماله،

يكلف مجلس الاتحاد

1 بأن ينقح قراره 1344 بحيث يوجه فريق العمل التابع للمجلس والمعني بقضايا السياسة العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت، الذي يكون النصف الأول من اجتماعه مفتوحاً أمام جميع أصحاب المصلحة والنصف الثاني منه مفتوحاً أمام الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات والمنتسبين وإجراء مشاورات وفقاً للمبادئ التوجيهية التالية:

• يكون النصف الأول من اجتماع الفريق CWG-Internet مفتوحاً لمشاركة جميع أصحاب المصلحة والنصف الثاني منه لمشاركة الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات والمنتسبين؛

• يتخذ فريق العمل CWG-Internet القرارات الخاصة بقضايا السياسة العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت المطروحة للتشاور المفتوح، مستنداً في الأساس إلى القرار 1305 للمجلس؛

• ينبغي لفريق العمل CWG-Internet بشكل عام الجمع بين عقد اجتماعات التشاور المفتوح على الخط وفعلياً، مع إتاحة المشاركة عن بُعد، خلال فترة معقولة، قبل كل اجتماع يعقده فريق العمل؛

• تقدَّم المدخلات ذات الصلة الواردة من جميع أصحاب المصلحة إلى فريق العمل للنظر في اختيار القضايا التي يتناولها في اجتماعه التالي؛

2 بأن يتخذ التدابير المناسبة لكي يسهم بشكل فعّال في المناقشات والمبادرات الدولية المتعلقة بقضايا الإدارة الدولية المتصلة بأسماء الميادين والعناوين لشبكة الإنترنت وغيرها من موارد الإنترنت ضمن اختصاصات الاتحاد، أخذاً بعين الاعتبار التقارير السنوية التي يقدمها الأمين العام ومديرو المكاتب؛

3 بأن ينظر في تقارير فريق العمل CWG-Internet وأن يتخذ الإجراءات اللازمة حسب الاقتضاء؛

4 بأن يقدم تقريراً إلى مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2026 حول الأنشطة المنفذة والإنجازات المحققة بشأن أهداف هذا القرار، بما في ذلك مقترحات للنظر فيها حسب الاقتضاء،

يدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات

1 إلى المشاركة في المناقشات وتشجيع أصحاب المصلحة الآخرين على المشاركة في المناقشات بشأن الإدارة الدولية لموارد الإنترنت، بما في ذلك أسماء الميادين والعناوين لشبكة الإنترنت، وفي عملية التعاونية المعززة بشأن إدارة الإنترنت وقضايا السياسة العامة الدولية الخاصة بالإنترنت، وذلك لضمان التمثيل العالمي أثناء هذه المداولات؛

2 إلى مواصلة المشاركة في المناقشات بنشاط وفي متابعة التطورات المتعلقة بقضايا السياسات العامة المتصلة بموارد الإنترنت، بما في ذلك التوصيلية الدولية بالإنترنت، في حدود اختصاص الاتحاد، مثل بناء القدرات والتيسر والتكاليف المتعلقة بالبنية التحتية، وأسماء الميادين والعناوين، وإمكانية تطورها وتأثير الاستعمالات والتطبيقات الجديدة، والتعاون مع المنظمات المختصة وتقديم المساهمات حول المسائل ذات الصلة لفريق العمل CWG‑Internet وللجان الدراسات في الاتحاد؛

3 إلى دعم أن تكون شبكة الإنترنت مرنة وشاملة وقابلة للتشغيل البيني وفي متناول الجميع، وبالسعي الحثيث لضمان نفاذ شامل إلى الإنترنت بأسعار ميسورة لجميع المواطنين بمن فيهم الأشخاص ذوو الاحتياجات المحددة وفقاً للقرار 175 (المراجَع في بوخارست، 2022) لهذا المؤتمر، مع مراعاة التقارير السنوية التي يقدمها الأمين العام؛

4 إلى تحديد الثغرات والحواجز التي تحول دون سد الفجوات في الإلمام بالمعارف الرقمية والمهارات الرقمية وتعزيز السياسات الرامية إلى توسيع الفرص وبناء القدرات؛

5 إلى التماس الوسائل الملائمة للمساهمة في التعاونية المعززة بشأن قضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت، وذلك حسب دور كل منهم ومسؤولياته.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)
2. 2 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-2)